



## قرار

لوزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة  
رقم ٢٠٢٢-٢٠٢٢-٩٤ بتاريخ ٢٧-٢-٢٠٢٢  
بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) وكالة التنمية الاجتماعية

إن وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة،

تطبیقا لأحكام الفصلین 49 و 92 من الدستور؛

بناء على الظهیر الشریف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظم الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتنميته؛  
وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلین 49 و 92 من الدستور؛ الصادر بتنفيذ الظهیر الشریف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

بناء على الظهیر الشریف رقم 1.99.207 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1420 (25 غشت 1999) بتنفيذ القانون رقم 12.99 القاضي بإحداث وكالة التنمية الاجتماعية؛

بناء على المرسوم رقم 2.99.69 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (06 أكتوبر 1999) لتطبيق القانون رقم 12.99 القاضي بإحداث وكالة التنمية الاجتماعية؛

وعلى المرسوم 2.21.842 الصادر في 14 من ربیع الآخر 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة.

## تقرير مالي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير وكالة التنمية الاجتماعية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) وكالة التنمية الاجتماعية في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح(ة) من جنسية مغربية؛
- أن يكون المترشح(ة) حاصلا على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مع الإدلاء بالمعادلة؛

- أن يكون المترشح (ة) قد زاول على الأقل مهام مدير الإدارة المركزية أو ما يماثلها؛
- التوفير على تجربة مهنية لا تقل عن عشر سنوات (10) في الميادين الإدارية والتقنية والعلمية بيدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو القطاع الخاص داخل أو خارج الوطن؛
- التوفير على مؤهلات وكفاءات عالية تمكن من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير وكالة التنمية الاجتماعية؛
- الدرأة بمجال الاقتصاد بصفة عامة، وخاصة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والابتكار والإدماج الاجتماعي ومجالات التنمية الاجتماعية.

**المادة الثالثة : مهام مدير(ة) وكالة التنمية الاجتماعية:**

- التمتع بجميع السلط والاختصاصات الالزمة لتسخير وكالة التنمية الاجتماعية؛
- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإن اقتضى الحال قرارات اللجنة أو اللجان التي يحدثها المجلس؛
- يمكن أن يسند إليه(ها) تفويض من مجلس الإدارة؛
- تحضير اجتماعات مجلس الإدارة بصفة استشارية؛
- يجوز له(ها) أن يفوض تحت مسؤوليته(ها) جزء من سلطته(ها) واحتياطاته(ها) إلى الموظفين الذين يشغلون مناصب المسؤولية بالوكالة؛
- تسخير الوكالة والعمل باسمها و المباشرة أو الإذن في مباشرة جميع الأعمال أو العمليات المتعلقة بغرضه(ها) والقيام بجميع الأعمال التحفظية؛
- تمثيل الوكالة إزاء كل شخص طبيعي أو معنوي؛
- تمثيل الوكالة أمام المحاكم وإقامة جميع الدعاوى القضائية الرامية إلى الدفاع عن مصالح الوكالة، والإلزام بإطلاع رئيس مجلس الإدارة على ذلك في الحال؛
- تعيين المستخدمين وتذليل شؤونهم، وإدارة جميع المصالح التابعة للوكالة؛
- التأهيل للالتزام بالنفقات بموجب تصرف أو عقد أو صفة؛
- العمل على إمساك محاسبة الالتزام بالنفقات وتصفيتها وإثبات نفقات الوكالة ومداخيلها.

**المادة الرابعة : يسحب المطبوع النموذجي الموحد من وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة - مديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة، قسم الموارد البشرية، 47 شارع ابن سينا أكدال الرباط، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة**

..... 2022 ..... 30 ..... مارس ..... www.social.gov.ma

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطبي؛
- المطبوع النموذجي الموحد المشار إليه أعلاه؛
- نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمترشح(ة) تحمل صورة فوتوغرافية؛
- جميع الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور، وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله.

المادة السادسة : يودع ملف الترشيح في ثلاثة (03) نظائر، مرفقاً بنسخة إلكترونية، لدى وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، مقابل وصل بالاستلام، وذلك بالعنوان المشار إليه أعلاه، داخل

التوقيت الإداري ابتداء من ..... 31 ماي 2022 إلى غاية 3 يونيو 2022

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على:

الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma)  
والموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة [www.social.gov.ma](http://www.social.gov.ma)  
وعلى البوابة الإلكترونية لموقع التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

حرر بالرباط 27 ماي 2022

وزير التضامن  
والإدماج الاجتماعي والأسرة  
عمر الصب حيا